المحاضرة الأولى

مقرر التلاوة والتجويد

مقدمة عامة

- ❁❁ تعريف القرآن الكريم : هو كلام الله معجز المنزل على نبيه محمد ﷺ المنقول إلينا بالتواتر المتعبد بتلاوته المبدوء سورة الفاتحة المختوم بسورة الناس .
- ❁❁ فضل تلاوة القرآن :
- ❁قال تعال: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ {البقرة: ١٢١}
- ❁قال تعالى ﴿وَرَتِّلِ القُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾{المزمل: ٤}

من (فضل تلاوة القرآن)

- ❁وقال رسول الله ﷺ: (خيركم من تعلم القرآن وعلّمه) البخاري .
- ❁عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أن النبي ﷺقَالَ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ، فَهُوَ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَشْتَدُّ عَلَيْهِ فَلَهُ أَجْرَانِ» مسلم.
- وقال النبي ﷺ(من لم يتغنّ بالقرآن فليس منا).

- ❁وقال رسول الله ﷺ: "من قرأ حرفا من كتاب الله تعالى فله حسنة والحسنة بعشر أمثالها. لا أقول: آلم حرف. ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف" قال الترمذي حسن صحيح.
- ❁وقال رسول الله ﷺ: "يقال لقارئ القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا؟ فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها" الترمذي
- ❁وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ ، أُلْبِسَ وَالِدَيْهِ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ضَوْءُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا»الحاكم

من آداب تلاوة القرآن الكريم

- ١ تعظيم كلام الله ، فإن تعظيمه من تعظيم الله
- قال تعالى ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى القُلُوبِ ﴾ {الحج:٣٢}
- ٢ حضور القلب والتدبر فيه عند تلاوته وفهم معانيه.
- قال تعالى ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الأَلْبَابِ﴾ {ص:٢٩}
- ٣ قراءة القرآن مرتلا كما أمر.
- قال تعالى ﴿أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ القُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ {المزمل: ٤}
- ٤ أن يزين القارئ قراءته ويحسن صوته بالقراءة .
- قال رسول الله ﷺ«زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» صحيح ابن حبان .

- ٥ أن يكون القارئ على طهارة كاملة في البدن والثوب والمكان
- قال تعالى ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ، فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ، لَا يَمَسُّهُ إِلَّا المُطَهَّرُونَ] {الواقعة: ٧٩}
- ٦ التأدب عند تلاوته فلا يضحك ولا يعبث ولا ينظر إلى ما يلهي ويكون مستقبل القبلة الشريفة .
- قال تعالى ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ القُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ {محمد: ٢٤}

- 7 أن يستشعر أنه مخاطب بكل آية منه يسبح أو يدعو أو يستغفر إذا مر بآية ذكر فيها ذلك قال ابن مسعود ﷺ {إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} فَأَرْعِهَا سَمْعَكَ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ يَأْمُرُ بِهِ، أَوْ شَرٌّ يَنْهَى عَنْهُ }.
- 8 إذا كان بحضرة من يقرأ فلا بد من الإصغاء والإنصات
- قال تعالى ﴿وَإِذَا قُرِئَ القُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ] {الأعراف: ٢٠٤}.
- 9 يستحب لقارئ القرآن ولسامعه البكاء فإن لم يمكنه ذلك فليتباكى .

- ١٠ ألا يخلط القارئ بين القراءات أو الروايات أو الطرق وعليه أن يتعلم قراءة معينة متصلة برسول الله ﷺ
- أما العارفون فيجوز لهم الوقوف عند كلمات الخلاف في القرآن بغرض استيفاء أوجه الاختلاف وذلك في مقام التعليم .
- ١١ على القارئ أن يرجو بقراءته وجه الله تعالى وما عنده من الأجر والثواب ويبتعد عن الرياء والسمعة ويخلص فيها لله رب العالمين .

معنى التجويد وغايته

- معنى التّجويد لغةً: التجويد في اللغة العربية معناه: التحسين والإتقان، يقال: جوَّدت الشيء تجويدًا أي حسنته تحسينًا، وأتقنته إتقانًا.
- معنى التَّجويدِ في الاصطلاح: هو: علم يبحث في الكلمات القرآنية من حيث إعطاء الحروف حقَّها من الصفات اللازمة التي لا تفارقها كالاستعلاء والاسْتِفال، أو مُسْتَحقها من الأحكام الناشئة عن تلك الصفات: كالتفخيم والترقيق،والإدغام والإظهار وغير ذلك.
- وإلى هذا يشير الإمام ابن الجزري بقوله في باب التجويد: وهو إعطاءُ الحروفِ حقَّها ... من صفةٍ لها ومستحقَّها
- غَايَتُهُ: الغاية من التجويد هي تمكين القارئ من جودة القراءة، وحسن الأداء، وعصمة لسانه من اللحن عند تلاوة القرآن الكريم لكي ينال رضا ربه وتتحقق له السعادة في الدنيا والآخرة.

موضوعه: الكلمات القرآنية على المشهور من حيث إعطاء الحروف

ومستحقها هو من أجلِّ العلوم وأشرفها؛ لتعلقه بكلام الله عمّا قُرِّر من أحكامه بإجماع الأُمّة.

- فضلُهُ وأهميتُهُ: هو من أجلِّ العلوم وأشرفها؛ لتعلقه بكلام الله-سبحانه وتعالى- كما أنّ تعلمه له أهمية كبرى حيث يُعِين المسلم على تلاوة القرآن الكريم حقَّ التّلاوة.
- استمدادُهُ: هو مستمدٌّ ومأْخوذٌ من كيفية قراءة النّبي صلى الله عليه وآله وسلم - وقراءة أصحابه - رضي

الله عنهم- وقراءة التابعين وتابعيهم من أئمّة القراءة حتّى وصل إلينا بطريق التَّواتر.

- حكم التجويد: قال ابن غازي في شرحه: «اعلم أن علم التجويد لا خلاف في أنه فرض كفاية، والعمل به فرض عين على كل مسلم ومسلمة من المكلفين، وقد ثبتت فرضيته بالكتاب والسنّة وإجماع الأمة.
أمّا الكتاب: فقوله تعالى: {وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً} [المزمّل: الآية ٤] قال البيضاوي: أي جوّده تجويداً.

- وقال غيره: أي ائت به على تؤدة وطمأنينة وتأمّل، ورياضة اللسان أي التكرار والمداومة على القراءة بترقيق المرقّق وتفخيم المفخّم وقصر المقصور ومد الممدود، وغير ذلك مما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى في موضعه.

وقد جاء عن عليّ كرّم الله وجهه في قوله تعالى: {وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا} المزمّل الآية ٤.

أنّه قال: التّرتيل هو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف. فإن قلت: من المعلوم أنّه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن مجوّداً كما أُنزل فما معنى أمره بالترتيل؟ قلت: الخطاب له صلى الله عليه وسلم، والمراد غيره كما في قوله تعالى: (الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ} (١٤٧) [البقرة

- على قول بعض المفسرين، وكقوله تعالى: {فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ} [هود: الآية ١١٢] {فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ} [الأنعام: الآية ٣٥] وشبه ذلك مما لا يخفى على ذي بصيرة. ولم يقتصر سبحانه وتعالى على الأمر بالفعل حتى أكده بالمصدر اهتماما به وتعظيما لشأنه وترغيبا في ثوابه، وليكون ذلك عوناً على تدبُّر القُرآن وتفهّمِهِ.

- وأمّا السنّة: فمنها قوله صلى الله عليه وسلم: «ربّ قارئ للقرآن والقرآن يلعنه» أي إذا أخلّ بمبانيه أو معانيه أو بالعمل بما فيه. ومن جملة العمل بما فيه ترتيله وتلاوته حق تلاوته لأنّ الله تعالى أنزله مجوّدا مرتلاً، وقد وصل إلينا كذلك من المشايخ العارفين بتحقيقه وتدقيقه، المتصل سندهم بالنبيّ

صلى الله عليه وسلم عن جبريل، عن اللوح المحفوظ، عن الله عزّ وجلّ.

ومنها ما رواه مالك في موطئه والنّسائي في سننه عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اقرءوا القرآن بلحون العرب» زاد الطبراني في الأوسط والبيهقي في شُعب الإيمان،«وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق والكبائر» وفي رواية «أهل الفسق وأهل الكبائر»، وفي رواية للطبراني في الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان: «ولحون أهل الكتابين وأهل الفسق» وفي رواية: «أهل العشق فإنّه سيجيء» وفي رواية «سيأتي أقوام من بعدي يرجّعون القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنّوح، لا يجاوز

حناجرهم ، مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم» ، والمراد بالقراءة بلحون العرب قراءة الإنسان بحسب جبلّته وطبيعته على طريقة العرب العرباء الذين نزل القرآن بلغتهم، والمراد بلحون أهل الفسق والكبائر: مراعاة الأنغام المستفادة من العلم الموضوع لها فإن راعى القارئ النغمة فقصر الممدود ومدّ المقصور: حرم ذلك، وإن قرأه على حسب ما أنزل الله من غير إفراط ولا تفريط: فإنه يكون مكروها. وقوله صلى الله عليه وسلم: «فإنه سيجيء أقوام من بعدي» يشير بذلك إلى هذه الأزمنة التي كثر التخليط فيها من حب الرئاسة واستباحة المحرّم وعدم الاكتراث أي الاعتناء بما جاء من الوعيد في ذلك، «والغِنَاء» بكسر

الغين وبالمدِّ بمعنى التّغنّي، بخلافه بالقصر فإنّه ضدّ الفقر، فإن فتحت غينه مع المد فهو بمعنى الكفاية، ومنه قول الشّاطبي رحمه الله تعالى: «وأغنى غناء» قال شارح كتابه: أي أكفى كفاية. والمراد بالرهبانية ما تفعله النصارى في كنائسهم من التّطريب وضرب النّواقيس ونحوها، والمراد بالنّوح ما تفعله النّائحة في التعديد وذكر الشّمائل بصوتٍ حزين.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «لا يجاوز حناجرهم» أي لا يقبل أي ولا يرتفع لأنّ من قرأ القرآن على غير ما أنزل الله تعالى ولم يراع فيه ما أجمع عليه: فقراءته ليست قرآنا وتبطل به الصلاة كما قرره ابن حجر في الفتاوى، وغيره، قال شيخ الإسلام: "والمراد بالذين لا يجاوز حناجرهم: الذين لا يتدبرونه ولا يعملون به. ومن العمل به: تجويده وقراءته على الصفة المُتلقاة من الصفة النبويّة.

- وقال صاحب القول المُفيد:الأمر في الخبر محمول على النّدب، والنّهي محمول على الكراهة إن حصلت المحافظة على صحة ألفاظ الحروف، وإلاّ فالأمر محمولٌ على الوجوب، والنّهي على التّحريم. وقال الشّيخ برهان الدين القلقيلي في شرحه على متن الجزريّة بعد أنْ ذكر الحديث المارّ مع ما تيسر له من شرحه: وقد صحّ أنّ النّبيّ صلى الله عليه وسلم سمَّى قارئ القرآن بغير تجويدٍ فاسقاً، وهو مذهب إمامنا الشّافعي رضي الله عنه لأنّه قال: «إنْ صحّ الحديث فهو مذهبي واضربوا بقولي عُرض الحائط».

- وأما إجماع الأُمّة: فقد اجتمعت الأُمّة المعصومة من الخطأ على وجوب التّجويد من زمن النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى زماننا، ولم يختلف فيه عن أحدٍ منهم، وهذا من أقوى الحُجَج، وقد ذكر الشّيخ أبو العز القلانسي في ذلك شعراً فقال:

يا سائلاً تجويدَ ذا القرآنِ ... فخُذْ هُدِيتَ عن أُولِي الإتقانِ
تجويدَهُ فرضٌ كمَا الصّلاةُ ... جاءتْ به الأخبارُ والآيَاتُ

- وجاحدُ التّجويدِ فهو كافرٌ ... فدعْ هواهُ إنّه لخاسرِ
وغير جاحدِ الوجوبِ حكمُهُ ... معذّبٌ وبعدُ ذاك إنّهَ
يؤتَى به لروضةِ الجنّاتِ ... كغيرِهِ من سائرِ العُصَاةِ
إذ الصلاةُ منهم لا تقبلُ ... ولعنةَ المولى عليهم تنزلُ
لأنّهم كتابُ ربّي حرّفُوا ... وعن طريقِ الحقِّ زاغوا فانْتَفُوا.

- وقال الشمس ابن الجزري في نشره: «التجويد فرض على كُلِّ مكلّفٍ» ثمّ قال رحمه الله تعالى: «وإنّما قلتُ التّجويد فرضٌ لأنّه متفقٌ عليه بين الأئمةِ بخلاف الواجبِ

- فإنّه مختلف فيه». وقال ابن غازي في شرحه على الجزريّة: «ولم ينفرد ابن الجزري بذكر فرضية التجويد، فقد ذكر عن أبي عبد الله نضر بن الشيرازي مصنّف الموضح، وعن الفخر الرازي، وعن جماعة من شيوخه أيضاً، ووافقه على ذلك الحافظ جلال الدين السيوطي في الإتقان، والحافظ أحمد القسطلاني الخطيب في لطائف الإشارات، وذكره النويري في شرحه على الطيبة، وذكره قبله مكي بن أبي طالب، وأبو عمرو الداني وغيرهم من

- من المشايخ العالمين بتحقيق القراءات وتدقيقها حسبما وقفوا عليه وصل إليهم الروايات المؤكدة. وكان العلماءيقولون: لا يجوز لشيخ أنْ يُقدِمَ على إقراء النّاس حتّى يعرف ثلاثة علوم: علم الرسم، وعلم التّجويد، وعلم القراءات. ويعلّل بأنّه ربما رأى شيئا في المصاحف من الرّسم المجمع عليه فيغيّره، وربما رأى قراءة تخالف محفوظه فيغيّرها، فيحرم عليه. وقال بعض شراح الجزرية:

- من لم يجوّد القرآن آثم أي معاقب على ترك التجويد، كذّاب على الله ورسوله، داخل في حيّز قوله تعالى: {وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ} [الزّمر: الآية ٦٠] وقوله عليه الصلاة والسلام: «من كذب عليّ عامدا (أو متعمدا) فليتبوأ مقعده من النار». والأحاديث والآيات في ذلك كثيرة مشهورة لا تحتملها هذه الرسالة، ومن أراد الإكثار من ذلك فليراجع شروح الجزرية وغيرها من كتب هذا الفن. وقد أفتى الإمام أبو الخير محمد بن الجزري بأنّ من استأجر شخصاً ليقرئه القرآن أو ليقرأ له ختمة، فأقرأه القرآن أو قرأ له

- الختمة بغير تجويد، لا يستحق الأجرة، ومن حلف أنّ القرآن بغير تجويد ليس قرآناً لم يحنث». هذا ما يتعلّق بحكم التّجويد.